

وأوامره، وفي هذه الوصية يقصد إلى العدل بوجه خاص، ويسوقه بعبارة مستقلة عامة: ((وإذا قلتم فاعدلوا)) والقول وإن كان ظاهراً، أو خاصاً في المتعارف العام بالكلام ينطق به الإنسان، إلا أنه في واقعته يجري مجرى الأفعال والألفاظ، وكل ما يدور في النفس من معانٍ تعلن بالقول، ويتصل أثرها بالحياة؛ فالشاهد يشهد معبراً عما في نفسه، والحاكم يصدر حكمه معبراً عما في نفسه، والفاعل يصدر فعله معبراً عما في نفسه. وإذن، فالقول من هذه الجهة يتناول كل ما يعبر به الإنسان عما استقر في نفسه من أخبار أو أحكام أو إرادات، فإن صح ذلك وأطلق على كل منها ((قول)) وخوطب أصحابها بكلمة ((وإذا قلتم)) فذاك، وإلا فلا أقل من أن يلحق غير القول بالقول، ويكون طلب العدل في الأقوال التي تعبر عن المعالي النفسية، وعن الأفعال المتصلة بالحياة، يقتضي اقتضاء أولياء، طلب العدل في تلك المعاني وهذه الأفعال.

والعدل في أصل معناه: ((التسوية)) وهي تشمل التسوية بين الناس في إعطاء الحقوق، والتسوية بين الأقوال والوقائع، وبين الحكم وما تثبته البيئة، وبين التصرف وما تقضى به أحكام القوانين والشرائع، وقد أمر القرآن بالعدل عاماً وخاصاً: ((إن أياكم بالعدل والإحسان))، ((إن أياكم أن تؤذوا الأمانات إلى أهلها، وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل)) وقد طلبه من الشاهد والحاكم والمتصرف، طلبه في الأسرة، وطلبه في الزوجات، وطلبه في الناس جميعاً، طلبه حتى مع الخصوم والأعداء ((ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا، اعدلوا هو أقرب للتقوى)) والعدل مطلوب القرآن بقدر ما نهى عن ضده وهو الظلم، الذي يرجع إلى حرمان صاحب الحق من حقه، وقد عرض القرآن إلى بعض صلات، من شأنها أن تعدل بالناس في أعرافهم وعاداتهم عن العدل، وطلب مكافحتها في النفس، وحذر الانحدار في طريقها ((يأيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء، ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين، إن يكن غنياً أو فقيراً فإن أولى بهما، فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا، وإن تلووا أو تعرضوا، فإن أياكم بما تعملون